رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

4927 - ما حكم رفع اليدين في خطبة الجمعة للإمام أو للمنصت له ؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول هذا السائل ايضا ما حكم رفع اليدين في خطبة الجمعة للامام؟ او للمنصت له. افيدونا افادكم الله لا يشرع رفع اليدين حال خطبة الجمعة لا من الامام ولا من المأموم - 00:00:00

بل يكره للامام ان يرفع يديه وهو يخطب ويهزها امام المصلين وقد رأى احد الصحابة رضي الله عنهم خطيبا يخطب وهو يرفع يديه يده ويهزها لما انتهت الصلاة قال ذلك الرجل - 00:00:19

قطع الله قطعها الله من يد لانه رآها مخالفة للسنة السنة ان يكف الامام عن حركة يديه حال خطبته وان يتجنب ذلك واما المأموم فيلزمه الانصات و عدم الحركة بل يلزمه ان يتجنب السواك - 00:00:37

اثناء خطبة الامام لان السواك حركة وهو وان كان طاعة فهو في هذه الحال مخالفة للسنة لان الامر بالمعروف وهو اعظم من السواك لا يحل للانسان والامام ان يخطب ان يأمر بالمعروف - 00:01:02

في المسجد اثناء خطبة الامام ومن فعل ذلك فقد لغى ومن لغى فلا جمعة له. هكذا جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم. اثابكم الله - 00:01:21